على صاحبه بذله له صلى الله عليه وسلم وجاز للنبي صلى الله عليه وسلم اخذه من ماله المحظور ولكن هذا ان كان جائز الوقوع **قوله** ومن ترك دينا او ضياعا قال ابو علي هو تفسير لقوله انا او لي بكل مومن من نفسه قال اهل اللغة الضياع بفتح الضاد العيال قال ابن قتيبة مصدر ضاع يضيع ضياعا والمراد من ترك اطفالا وعيالا ذوي ضياع فاوقع المصدر موقع الاسم كما تقول من مات وترك فقرا اي فقراء وان كسرت الضاد كان جمع ضائع كحائج وحاج قال الشيخا قال ابو البقاء هو بفتح الضاد كان جمع ضايع كحايج وحجاج وقد كان صلى الله عليه وسلم لا يصلي على من مات وعليه دين ان لم يخلف له وفاء ليلا يتساهل الناس في الاستدانة ويهملوا الوفاء فرجع هم عن ذلك بترك الصلاة عليهم فلما فتح الله على المسلمين مبادي الفتوح قال انا اولى بكل مومن من نفسه فعلي قضاء ذلك الدين فقيل كان يقضيه تكرما والصحيح انه كان واجبا عليه صلى الله عليه وسلم واختلف اصحابنا هل هو من الخصايص ام لا فقال بعضهم نعم من خصايصه صلى الله عليه وسلم ولا يلزم الامام ان يقضيه من بيت المال وقال بعضهم ليس من خصايصه بل يلزم كل امام ان يقضي من بيت المال دين من مات وعليه دين اذا المرتخلف وفاء وكان في بيت المال سعة وليم يكن هناك اهم منه **قوله** فعلي والي قال شيخنا فيه لف ونشر مرتب فعلي راجع الى الدين والي راجع الى الضياع والله اعلم

حديث اما بعد فوالله اني لا اعطي الرجل وادع الرجل الخ سبب كما في البخاري حديث شاع وبن تغلبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بمال او سبي فقسمه واعطى رجالا وترك رجالا فبلغه ان الذي ترك عتبوا فحمد الله ثم اثنى عليه ثم قال اما بعد فذكره وفي اخره فوالله ما احب ان لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم **قوله** تغلبة هو بفتح المثناه وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها موحدة وهو القري بفتح الميم والنون **قوله** يسبي بالموحدة المكسورة وفتح السين المهملة ثم موحدة ساكنة وفي رواية الكشميهني بشيء بموحدة مفتوحة وسين معجمة مفتوحة قال في الفتح وهو تصحيف **قوله** لما ارى في قلوبهم من الجزع والهلع قال البيضاوي خلق هلوعا شديد الحرص قليل الصبر جزوعا بليغ الجزع انتهى وقال في المشارق هلع معنى وقيل الهلع قلة الصبر وقيل الحرص يقال رجل هلع وهلوع وهلواع وهلواعة جزوع حريص وقيل ذلك في قوله تعالى ان الانسان خلق هلوعا والهلع ايضا والهلاع الجبن عند ملاقاة حرب انتهى وقال في المصباح وجزع الرجل جزوعا من باب قعد ضد صبر وجزوع مبالغة اذا ضعفت منته عن حمل ما نزل به ولم تجد صبرا واجزعه غيره انتهى وقال شيخنا وهل يجزعه اي يزيل جزعه وهو الجزوع والخوف انتهى وقال الهلع اشد الجزع وقال في التوشيح هلع بالكسر اشد حرصه وعند المصيبة والنايبة فاصبره فالهلاع بالضم اشد الجزع ومنه في قلبه الهلع محركا اي الجزع وقيل قلة الصبر وقيل الحرص واخاف هلعهم قلة صبرهم وخلق هلوعا اي صبورا او بخيلا بالخير انتهى وقال شيخنا في الحديث ان الرزق في الدنيا ليس على قدر درجة المرزوق في الاخرة

واما

واما في الدنيا فانما تنفع العطية والمنع بحسب السياسة الدنيوية فكان صلى الله عليه وسلم يعطي من يخاف عليه الجزع والهلع لو منع ويمنع من يثق بصبره واحتماله وقناعته بثواب الاخرة وفيه ان البسر على حسب العطا وبعض المنع والاسراع الى انكار ذلك قبل الهلاك في عاقبته الامن شاء الله وفيه ان المنع قد يكون خيرا للمموع كما قال تعالى وعسى ان تكرهوا شيئا وهو خير لكم ومن ثم قال الشعبي ما احب ان يكون لي بغلة رسول الله حمر النعم لان الصفة المذكورة تدل على قوة ايمانه المقتضي به لدخول الجنة وثواب الاخرة خير وابقى وفيه استيلاف من يخشى جزعه او يرجى بسبب اعطائه طاعة من يشفعه والاعتذار الى من ظن فيه ظن قاصر

حديث اما بعد فما بال اقوام يشترطون شروطا الخ سببه كما في مسلم عن عايشة رضي الله عنها قالت دخلت علي بريرة فقالت ان اهلي كاتبوني على تسع اواق في تسع سنين كل سنة واقية فاعينيني فقالت لها ان شاء اهلك ان اعدها لهم عدة واعتقك ويكون الولاء لي فذكرت ذلك لاهلها فابوا الا ان يكون الولاء لهم فانتهت من ذلك فاتتني فقالت لها الله اذا فقالت لا ها الله اذا فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالني فاخبرته فقال اشتريها فاعتقيها واشترطي لهم الولاء فانما الولاء لمن اعتق ففعلت قالت ثم خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد فذكره **قوله** فقضاء الله احق اي بالاتباع من الشروط المخالفة له **قوله** وشرط الله اوثق اي باتباع حدوده التي حدها وافعل لا تفضيل فيه في الموضعين فالمراد ان شرط الله هو الحق الفوري وما عداه واه **قوله** ليست في كتاب الله اي ليست في حكمه الله من كتاب او سنة او اجماع **قوله** وانما الولاء لمن اعتق قال الشيخ سقوحنا يستفاد منه ان كلمة انما للحصر وهو اثبات الحكم المذكور ونفيه عما عداه ولا ذلك لما لزم من اثبات الولاء للمعتق نفيه عن غيره واستدل بمفهومه على انه لا ولاء لمن اسلم على يديه رجل او وقع بينه وبينه مخالفة خلافا للحنفية ولا للملتقط خلافا للاسحاق ويستفاد من منطوقه اثبات الولاء لمن اعتق سايبة خلافا لمن قال يصير ولاوه للمسلمين ويدخل فيمن اعتق عتق المسلم للمسلم والكافر وبالعكس ثبوت الولاء للمعتق والله اعلم

حديث اما بعد فما بال العامل نستعمله فياتينا فيقول الخ سببه كما في البخاري عن ابي حميد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل عاملا يقال له ابن اللتبية على الصدقة فجاء حين فرغ من عمله فقال يا رسول الله هذا لكم وهذا اهدي لي فقال له افلا قعدت في بيت ابيك او امك فنظرت اهدي لك ام لا ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية بعد الصلاة فتشهد واثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فذكره وفي اخره فقال ابو حميد ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده حتى انا لننظر الى عفرة ابطه **قوله** استعمل عاملا هو ابن اللتبية بضم اللام وسكون المثناة وكسر الموحدة ثم باء النسب واسمه عبد الله **قوله** فجاء العامل حين فرغ من عمله في رواية فلما قدم